

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨٧٣ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة كفر الشيخ الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٣/٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد محكمة جنح مطوس المختصة بنظر القضية رقم ٥٦٢٨ لسنة ٢٠١٥

جنح مطوس ، والمستأنفة برقم ١٧٥٧ لسنة ٢٠١٥ جنح مستأنف فوة ، والمحدد لنظرها

جلسة ٢٠١٥/٣/١٠ ، إلى محكمة كفر الشيخ الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٣/١٠ .

صدر في ٢٠١٥/٣/٨

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر